

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

محضر اجتماع مجلس الإدارة

في يوم الأحد وتاريخ ٠٦/٠٥/١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠/٢٠/٢٠٢٠ م

اجتمع مجلس الإدارة برئاسة رئيس المجلس واطلع على الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال وهي كالتالي:

- ١- متابعة سير أعمال الجمعية.
- ٢- تحديث لوائح وسياسات الجمعية.
- وقد اتخذ بشأنها عدد من القرارات التالية:
 - اعتمد المجلس اللوائح والسياسات التالية:
 - ١- اللائحة المالية.
 - ٢- سياسة قواعد السلوك.
 - ٣- سياسة آلية الرقابة والإشراف على الجمعية.
 - ٤- أنواع العضوية.
 - ٥- تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة.
 - ٦- دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - ٧- مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
 - ٨- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
 - ٩- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.
 - ١٠- سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة.
 - ١١- سياسة عضوية الجمعية العمومية.
 - ١٢- سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
 - ١٣- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين.
 - ١٤- سياسة جمع التبرعات.

المكتب الرئيسي : محافظة الليث - مركز جدم - مكتب التنسيق : مكة المكرمة - حي النسيم

الحساب الرئيسي : SA25 80000 270 6080 1015 5078
حساب الوقف : SA06 80000 458 6080 1040 6368
حساب الأيتام : SA81 80000 458 6080 1040 6376
حساب المشاريع : SA07 80000 458 6080 1040 6350
حساب الزكاة : SA02 80000 458 6080 1040 6343
حساب سقيا الماء : SA13 80000 458 6080 1096 6320
حساب اطعام : SA35 80000 458 6080 1096 6312

alber-jaddami@uotlook.sa
https://charity-jaddam.sa
@alberjaddam
0551933448 - 0555518976
0125504416

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

- ١٥- لائحة الموارد البشرية.
- ١٦- سياسة تعارض المصالح.
- ١٧- سياسة خصوصية البيانات.
- ١٨-لائحة المدير التنفيذي.
- ١٩- سياسة الاستثمار.
- ٢٠- لائحة المشتريات.
- ٢١- لائحة استحقاق المستفيدين.

وصل الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	ضيف الله بن سعد الفهمي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	عبد الرحمن بن دخيل الفهمي	نائب الرئيس	
٣	وائل بن ضيف الله الفهمي	المشرف المالي	
٤	سعيد بن مبارك الفهمي	عضو	
٥	خميس بن عبدالله الفهمي	عضو	
٦	عبد المجيد بن زايد الفهمي	عضو	
٧	عبد الرازق بن محسن الفهمي	عضو	



المكتب الرئيسي : محافظة الليث - مركز جدم - مكتب التنسيق : مكة المكرمة - حي النسيم

- الحساب الرئيسي : SA25 80000 270 6080 1015 5078
- حساب الوقف : SA06 80000 458 6080 1040 6368
- حساب الأيتام : SA81 80000 458 6080 1040 6376
- حساب المشاريع : SA07 80000 458 6080 1040 6350
- حساب الزكاة : SA02 80000 458 6080 1040 6343
- حساب سقيا الماء : SA13 80000 458 6080 1096 6320
- حساب اطعام : SA35 80000 458 6080 1096 6312

alber-jaddami@uotlook.sa

https://charity-jaddam.sa

@alberjaddam

0551933448 - 0555518976

0125504416



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
الجمعية الخيرية بمركز جدم
ترخيص رقم: ٣٨٠



التاريخ / / ١٤٤٤هـ

نظام الرقابة الداخلية

تم اعتماده في اجتماع مجلس الإدارة الخامس في دورته
الرابعة يوم الأحد ٥/٠٦/١٤٤٢هـ الموافق
٢٠/١٢/٢٠٢٠م

المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدم-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

SA25 8000 0270 6080 1015 5078	: الحساب الرئيسي
SA06 8000 0458 6080 1040 6368	: حساب الوقف
SA81 8000 0458 6080 1040 6376	: حساب الايتام
SA07 8000 0458 6080 1040 6350	: حساب المشاريع
SA02 8000 0458 6080 1040 6343	: حساب الزكاة

جوال: 0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس: 0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
alber-jaddam1@outlook.sa
http://alberjaddam.org.sa
@alberjaddam

رؤية
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

المقدمة

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقيّد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية، وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها.

وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية، وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات و لوائحه، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الاساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

المادة الاولى : تعرف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عباره عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية ، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقيّد بسياستها، وتحسين الهيكل التنظيمي و العمل على تحقيق أهداف الجمعية .

كما يمكن تعريفها ايضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات. فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .

المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدم-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

📞	SA25 8000 0270 6080 1015.5078	الحساب الرئيسي
📞	SA06 8000 0458 6080 1040 6368	حساب الوقف
📞	SA81 8000 0458 6080 1040 6376	حساب الايتام
📞	SA07 8000 0458 6080 1040 6350	حساب المشاريع
📞	SA02 8000 0458 6080 1040 6343	حساب الزكاة

جوال: 0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس: 0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
alber-jaddam1@outlook.sa
http://alberjaddam.org.sa
@alberjaddam



- **التحكم في الجمعية :** من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية و عوامل إنتاجها و في نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات الي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه ، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هياكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
- **حماية الأصول:** من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية جميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة ع أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- **ضمان نوعية المعلومات:** بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- **تشجيع العمل بكفاءة:** إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
- **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية:** إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر الي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي:

أولاً : الرقابة المحاسبية :

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل لحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الاجمالية

المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدم-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

جوال:	0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس:	0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
البريد الإلكتروني:	alber-jaddam1@outlook.sa
الموقع الإلكتروني:	http://alberjaddam.org.sa
البريد الإلكتروني:	@alberjaddam
الحساب الرئيسي:	SA25 8000 0270 6080 1015 5078
حساب الوقف:	SA06 8000 0458 6080 1040 6368
حساب الايتام:	SA81 8000 0458 6080 1040 6376
حساب المشاريع:	SA07 8000 0458 6080 1040 6350
حساب الزكاة:	SA02 8000 0458 6080 1040 6343

وتجه موازين المراجعة الدورة وعمل التدقيق الدوري وغيرها ، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :

١. وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملئم لعمليات الجمعية .
٢. وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .
٣. وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف عليها
٤. وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية و أصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
٥. وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة
٦. وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
٧. وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية .

ثانياً : الرقابة الادارة :

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارة و الموازنات التقديرية و الدراسات الإحصائية و تقارير الانتاج و البرامج و التدريب وغير ذلك. وتحقيق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

١. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات و الأقسام و الي ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها .

المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدم-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

📞	SA25 8000 0270 6080 1015 5078	الحساب الرئيسي :
📞	SA06 8000 0458 6080 1040 6368	حساب الوقف :
📞	SA81 8000 0458 6080 1040 6376	حساب الايتام :
📞	SA07 8000 0458 6080 1040 6350	حساب المشاريع :
📞	SA02 8000 0458 6080 1040 6343	حساب الزكاة :

جوال: 0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس: 0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
alber-jaddam1@outlook.sa
http://alberjaddam.org.sa
@alberjaddam

٢. وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات و التا تحقيق الأهداف الموضوعه.

٣. وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.

٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية و ما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلي من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

ثالثاً : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركة تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات .

المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولاً : بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاما وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها
المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدام-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

SA25 8000 0270 6080 1015 5078	الحساب الرئيسي
SA06 8000 0458 6080 1040 6368	حساب الوقف
SA81 8000 0458 6080 1040 6376	حساب الايتام
SA07 8000 0458 6080 1040 6350	حساب المشاريع
SA02 8000 0458 6080 1040 6343	حساب الزكاة

جوال: 0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس: 0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
alber-jaddam1@outlook.sa
http://alberjaddam.org.sa
@alberjaddam



٢. التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة .
٣. فلسفة الادارة، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
٤. الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار للإدارة لتخطيط وتوجيه ورعاية العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .
٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

ثانياً : تقييم المخاطر:

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر الي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطا أساسيا لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد و تحليل المخاطر ذات العلاقة و المرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها و الخطوات الواجب القيام بها.

ثالثاً : النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات و آليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

رابعاً : المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

خامساً: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق و المراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، و يجب أن شمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات و إجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق إطار زمني محدد.

المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تنشئ الجمعية - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف ع تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوفر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
- أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
- أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

المادة الثامنة: خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً. ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنوياً على الأقل.

المادة التاسعة: تقرير المراجعة الداخلية :

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية. يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة .
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصّل عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
- مدى تقيّد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفذ والتعديل):

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكين جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها.

يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عند الحاجة- من قبل لجنة الرقابة الداخلية ، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها.

تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها و في حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة و أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.

المكتب الرئيسي: محافظة الليث-مركز جدم-مكتب التنسيق: مكة المكرمة-حي النسيم

☎	SA25 8000 0270 6080 1015 5078	: الحساب الرئيسي
☎	SA06 8000 0458 6080 1040 6368	: حساب الوقف
☎	SA81 8000 0458 6080 1040 6376	: حساب الايتام
☎	SA07 8000 0458 6080 1040 6350	: حساب المشاريع
☎	SA02 8000 0458 6080 1040 6343	: حساب الزكاة

جوال: 0555518976 - هاتف: 0125504416
فاكس: 0125504429 - ص ب 355 مكة 21961
alber-jaddam1@outlook.sa
http://alberjaddam.org.sa
@alberjaddam